

=====

**الاتفاقية التربويه والتعليمية**

بين

**سلطنة عمان**

**ودولة الامارات العربيه المتحده**

=====

## **الاتفاقية التربويه والتعليميه بين سلطنه عمان ودولة الامارات العربيه المتحده**

---

**إن حكومتي سلطنة عمان والامارات العربيه المتحده .**

إيمانا منهما بوحدة الأمل والهدف والمصير ووشائج القربى والجوار والوحدة التاريخيه والجغرافيه التي تربط بين الشعبين الشقيقين .  
وسعياً لطموحات الشعبين والم الحكومتين في تأكيد وترسيخ عرى الأخوه والمحبه وتأصيل علاقات تدوم على مر الأجيال .  
وفي إطار الترجمة الحيه والواقعيه لفاهيم وروح موايثيق جامعة الدول العربيه ومجلس التعاون لدول الخليج العربيه .  
وأستشراها لآفاق مستقبل تفرض فيه الظروف التاريخيه والاقتصاديه الدوليه والتطورات المتسارعه في التقنيات والاتصالات ضرورة التلامم والتنسيق والتعاون بين الدول والشعوب خاصة ذات التاريخ والمستقبل المشترك .  
وإداراً من جانب الحكومتين لهذه المفاهيم فقد إتفقنا على ما يلى :

**مادة ( ١ ) :**

يعمل الطرفان على تنمية وتطوير العلاقات بين بلديهما في المجالات التعليميه والتربويه والثقافيه وعلى السعي المتواصل نحو وحدة تربويه بين البلدين من خلال ما تنص عليه مواد هذه الاتفاقية .

**تنسيق العمل والاستفادة من الخبرات التربويه :**


---

**مادة ( ٢ ) :**

يسعى الطرفان لتنسيق العمل بينهما فيما يتعلق بالخطط والبرامج التربويه والتعليميه والنواعي الثقافيه المتصله بها .

**مادة ( ٣ ) :**

يستفيد كل طرف من خبرات الطرف الآخر في مجال وضع القوانين واللوائح والنظم والمناهج الدراسيه التي تحدد السياسات التعليميه والتربويه .



**مادة (٤) :** يعمل الطرفان على الاستفادة من الخبرات والمعلومات والتجارب التربوية وشمرات البحوث العلمية التي يتوصلا اليها كل طرف ، كما يتبادلان الكتب والمطبوعات والدراسات والوسائل التعليمية المعنية .

**البحوث التربوية المشتركة :**

**مادة (٥) :** يسعى الطرفان الى عقد المؤتمرات والملتقيات الدراسية والندوات ليحضرها المختصون في كل دولة للبحث والدراسة بجهد مشترك حول الظواهر والمسائل التربوية والثقافية التي تهم البلدين .

**التأليف والترجمة والنشر :**

**مادة (٦) :** يشجع الطرفان بذل المجهود المشترك في مجال التأليف والترجمة في الحالات التربوية والثقافية وأن يتبادل كتاب كل طرف النشر في الجلسات التربوية والثقافية المتخصصة التي تصدر لدى الطرف الآخر وذلك في إطار القوانين السارية في البلدين .

**زيارات الوفود التربوية والطلابية :**

**مادة (٧) :** يتبادل الطرفان زيارات وفود تربوية للاطلاع على ثقاب الطرف الآخر وخاصة في مجالات التعليم العام ، التعليم التقني ، والتعليم بعد المراحل الثانوية ، وتعليم الكبار والتعليم الخاص .

**مادة (٨) :** يعمل الطرفان كل ما من شأنه ترسیخ وتنمية العلاقات بين طلاب الدولتين من خلال الزيارات والرحلات المتبادلة والمشاركة في الفعاليات الرياضية والفنية والاجتماعية التي تنظمها البلدان .

### **معادلة الشهادات الدراسية :**

**مادة (٩) :**

يسعى الطرفان الى معادلة الشهادات الدراسية التي يصدرها كل طرف أو توحيدتها في مراحل الدراسة المختلفة ، وذلك بالتقريب بين أنس المناهج الدراسية ونظم الامتحانات والتقويم في كل منها .

### **التنسيق في المؤتمرات والمحافل التربوية :**

**مادة (١٠) :**

يتم تنسيق الجهد والرؤى بين وفود الدولتين الى المؤتمرات والمحافل التربوية الخليجية والعربية والدولية ويمكن التقدم الى هذه المؤتمرات والمحافل بأوراق عمل مشتركة .

### **المنح الدراسية :**

**مادة (١١) :**

يخصص كل طرف لابناء الطرف الآخر عددا من المنح الدراسية وذلك في مراحل التعليم العام والفنى والكليات المتوسطة وفقا للنظم السارية والامكانات المتاحة ومع تعميم كافة حقوق ابناء الطرف مقدم المنحة .

**مادة (١٢) :**

يتبادل الطرفان تقديم المنح الدراسية لابناء الطرف الآخر في المرحله الجامعية الاولى والدراسات العليا وفي كافة التخصصات النظرية والعملية طبقا للإمكانات المتاحة ووفقا لنفس شروط التسجيل السارية على ابناء الطرف مقدم المنحة الدراسية .

### **التدريب :**

**مادة (١٣) :**

يخطر كل طرف الطرف الآخر بتفاصيل البرامج التدريبيه التي يقرر عقدها قبل بدء الدورة بوقت كاف لإتاحه الفرصة أمام متدربي الطرف الآخر للإشتراك فيها .

*محمد*

*محمد*

**مادة (١٤) :**

يسعى الطرفان الى تصميم وتنفيذ دورات تدريبية مشتركة تشمل التدريب الاداري والتربوي وخاصة في مجال الوسائل التعليمية يشترك فيها متربون من كل من البلدين .

**مادة (١٥) :**

يعد كل طرف وفقاً لامكاناته المتاحة ما يتوفّر لديه من مدربي بناء على طلب الطرف الآخر عند تنفيذه لبرامجه التدريبية الخاصة به .

**اللجنة المشتركة :**

=====

**مادة (١٦) :**

تشكل لجنة مشتركة تضم ممثلين عن الطرفين خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من تبادل وثائق التصديق على الاتفاقية وتتولى هذه اللجنة :

- ١ - وضع البرامج التنفيذية للاتفاقية كل ثلاث سنوات .

ب - متابعة تنفيذ الاتفاقية .

ج - إقتراح إضافة مجالات أخرى للتعاون بين الطرفين لم ترد في هذه الاتفاقية .

وتحتاج اللجنة في البلدين بالتناوب مرة كل عام ميلادي أو كلما طلب أحد الطرفين ذلك .  
ويجوز للجنة أن تشكل فرق عمل من الفنيين في الأحوال التي تتطلب ذلك وترفع تلك الفرق توصياتها إلى اللجنة .

**مدة الاتفاقية :**

=====

**مادة (١٧) :**

مدة هذه الاتفاقية ست سنوات بحد تلقائياً لمدد مماثله ما لم يخطر أحد الطرفين بالغافتها كتابة قبل نهاية المدة الاصلية أو أي مدة مجدده بستة أشهر على الأقل .

٤٩

سريان الاتفاقيه :

مادة (١٨) :

تسري هذه الاتفاقيه بعد تبادل وثائق التصديق عليها بالطرق القانونيه .

وقع على هذه الاتفاقيه المفوضان من حكومتيهما من نسختين أصليتين باللغة العربيه يوم الثنا ساع من شهر ذى القعده ١٤١٣ هـ الموافق الأول من شهر مايو ١٩٩٣ م واحتفظ كل طرف بنسخه .

عن حکومۃ دولۃ الامارات      عن حکومۃ سلطنة عمان  
العربيه المتحده

حسني بن محتوظ المنذري  
يحيى بن محتوظ المنذري  
وزير التربية والتعليم

حمد عبدالرحمن المدفع  
وزير التربية والتعليم